



الأمم المتحدة
برنامج البيئة
خطة عمل البحر الأبيض المتوسط



8 December 2015
Arabic
Original: English

الاجتماع العادي التاسع عشر للأطراف المتعاقدة
في اتفاقية حماية البيئة البحرية
والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها

أثينا، اليونان، من 9 إلى 12 شباط/فبراير 2016

البند الثالث من جدول الأعمال: القرارات المواضيعية

مشروع القرار: تنفيذ القرار IG.21/16 "تقييم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط"

نظرًا لدواعٍ بيئية واقتصادية طُبعت هذه الوثيقة بعدد محدود؛ لذا يُرجى من الموفدين التكرم بإحضار نُسخهم في الاجتماعات وعدم طلب نُسخ إضافية.

تنفيذ القرار IG.21/16 "تقييم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط"

مذكرة من الأمانة العامة

القرار IG.21/16 "تقييم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط"، الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن عشر، طلب "بدء عملية لتقييم المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛ بغرض التصدي بفاعلية لتحدي التنمية المستدامة والطبيعة اللاعكسية للتأثيرات في البيئة والموارد؛ بهدف اقتراح قرار بشأن السبل المناسبة للمضي قدمًا بما يتضمن إمكانية اعتماد المرحلة الثالثة من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة، وزيادة التركيز على الأنشطة الملموسة والتشغيلية في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، والربط بنشاط بين جميع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، بناء على قوة وقدرة وتفويض كل منها"

أجرت الأمانة العامة هذا التقييم وقدمته في اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (أثينا، اليونان، تشرين الأول/أكتوبر 2015). وخاض الاجتماع مناقشة عامة عن التقييم المقترح الذي أجرته الأمانة العامة وطلب إرجاء النظر فيه إلى مؤتمر الأطراف التاسع عشر. وتحتوي الوثيقة المرفقة على بعض التحديثات لتعكس التطورات منذ اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

1- المقدمة

القرار IG.21/16 "تقييم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط"، الصادر عن مؤتمر الأطراف الثامن عشر، طَلَبَ "بدء عملية لتقييم المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛ بغرض التصدي بفاعلية لتحدي التنمية المستدامة والطبيعة اللاعكوسية للتأثيرات في البيئة والموارد؛ بهدف اقتراح قرار بشأن السبل المناسبة للمضي قدماً بما يتضمن إمكانية اعتماد المرحلة الثالثة من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط في الاجتماع التاسع عشر للأطراف المتعاقدة، وزيادة التركيز على الأنشطة الملموسة والتشغيلية في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، والربط بنشاط بين جميع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، بناء على قوة وقدرة وتفويض كل منها".

الوثيقة الحالية تستند إلى مراجعة نظرية لنص المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (خطة عمل حماية البيئة البحرية والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط) التي اعتمدت باعتبارها مرفقاً بقرار برشلونة في مؤتمر المفوضين، بمدينة برشلونة بتاريخ 10 حزيران/يونيو 1995. وتهدف هذه الوثيقة إلى تقييم إذا كان السياق والأهداف والمناطق المواضيعية والأنشطة التي تتضمنها المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط لا تزال ملائمة وحديثة؛ بما يمكنها من التصدي بفاعلية لتحديات التنمية المستدامة والطبيعة اللاعكوسية للتأثيرات في البيئة والموارد، وتقرح ثلاثة خيارات مختلفة للمضي قدماً من المزمع مناقشتها في مؤتمر الأطراف التاسع عشر (أثينا، اليونان، شباط/فبراير 2016).

2- تحليل نص المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

تبعاً لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (قمة الأرض) في مدينة ريود دي جانيرو عام 1992 ومتطلبات إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية (جدول أعمال القرن 21)، قامت الأطراف المتعاقدة بإجراء هذا التحليل لترجمة نتائج القمة على المستوى الإقليمي للبحر الأبيض المتوسط. وأسفر هذا التحليل عن اعتماد المرحلة الثانية من خطة عمل حماية البيئة البحرية والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط)، واعتماد تعديلات اتفاقية برشلونة في حزيران/يونيو 1995. أما الأهداف الرئيسية للمرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، فهي كما يلي:

- ضمان الإدارة المستدامة للموارد البحرية والبرية الطبيعية ودمج البيئة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وسياسات استخدام الأراضي،
- وحماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية من خلال منع التلوث، وتخفيض المدخلات الملوثة، سواء كانت مزمنة أو عَرَضِيَّة، والقضاء عليها قدر الإمكان،
- وحماية الطبيعة، وحماية وتعزيز المواقع والمناظر الطبيعية ذات القيمة الإيكولوجية أو الثقافية،
- وتعزيز التضامن بين الدول الساحلية المتوسطة في إدارة تراثها ومواردها المشتركة؛ لتحقيق الفائدة للأجيال الحاضرة والمقبلة،
- والمساهمة في تحسين نوعية الحياة.

المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، تتألف من العناصر الثلاثة التالية:

أولاً التنمية المستدامة في البحر الأبيض المتوسط، التي تتناول الموضوعات التالية:

- 1- التكامل بين البيئة والتنمية،
- 2- حفظ الطبيعة، والمناظر الطبيعية والمواقع،
- 3- تقييم التلوث البحري ومنعه والقضاء عليه،
- 4- المعلومات والمشاركة.

ثانياً تعزيز إطار العمل القانوني، بما يتضمن اتفاقية برشلونة، والبروتوكولات المعتمدة أو المعدلة في وقت اعتماد المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

ثالثاً الترتيبات المؤسسية والمالية:

- 1- الترتيبات المؤسسية - تصف الهيكل المؤسسي وآلية الحوكمة بالنظام (بما يعني: مؤتمر الأطراف، والمكتب، والأمانة العامة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مع وحدة التنسيق، ومراكز الأنشطة الإقليمية، ولجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، والأفرقة العاملة الاستشارية المخصصة، ونظام جهات الاتصال).
- 2- الترتيبات المالية (بما يعني: المقرر والطوعي من المساهمات والمخصصات للصندوق الاستئماني لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث).

التطورات في نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من أجل تنفيذ المرحلة الثانية منها:

- دخول اتفاقية برشلونة المعدلة حيز التنفيذ في عام 2004،
- دخول البروتوكول البحري حيز التنفيذ في عام 2011،
- اعتماد بروتوكول جديد بشأن النفايات الخطرة في عام 1996 ودخوله حيز التنفيذ في عام 2008،
- اعتماد بروتوكول المناطق المشمولة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي المعدل في عام 1995، ودخوله حيز التنفيذ في عام 1999،
- اعتماد برنامج الإجراءات الاستراتيجية لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة البحر الأبيض المتوسط في عام 2003،
- اعتماد بروتوكول جديد بشأن الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في عام 2008، ودخوله حيز التنفيذ في عام 2011،
- اعتماد بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية المعدل في عام 1996 (ودخوله حيز التنفيذ في عام 2008) واعتماد عشر خطط إقليمية مزودة ببرامج تدابير وجدول زمنية لتنفيذها، على النحو المُرْتَب له في المادة 15 من بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية،
- اعتماد برنامج الإجراءات الاستراتيجية للتعامل مع التلوث الناجم عن الأنشطة البرية، في عام 1997،
- اعتماد بروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر المعدل في عام 1995 (لم يدخل حيز التنفيذ بعد)،
- اعتماد بروتوكول المنع والطوارئ المعدل في عام 2002، ودخوله حيز التنفيذ في عام 2004،
- اعتماد الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والتصدي له في عام 2005،
- إنشاء لجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة في عام 1996،
- صياغة الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة في عام 2005،
- عملية مراجعة الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة في عام 2015،
- تحوّل مركز الأنشطة الإقليمية لاستشعار البيئة عن بُعد، إلى مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والاتصالات في عام 2005،
- تحوّل مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف، الذي أنشئ في عام 1996، إلى مركز الأنشطة الإقليمية للاستهلاك والإنتاج المستدامين في عام 2013،
- اعتماد خريطة الطريق والجدول الزمني لتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي في البحر الأبيض المتوسط بما يتضمن الرؤية، والغايات، وأهداف البحر الأبيض المتوسط الإيكولوجية، وأهداف الحالة البيئية الجيدة (القرارات IG.17/6، وIG.20/4، وIG.21/3)،
- اعتماد وثيقة الحوكمة - ألميريا (القرار IG.17.5)،
- اعتماد برنامج عمل الخمس سنوات للفترة من 2010 إلى 2014 بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط/برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

التطورات خارج نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منذ اعتماد المرحلة الثانية منها:

- مؤتمر اربو +10 وريو +20:
 - الاقتصاد الأخضر،
 - تغير المناخ،
 - الاستهلاك والإنتاج المستدام.
- جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة بما يتضمن أهداف التنمية المستدامة (التي اعتمدت في قمة الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر 2015)،
- الاعتراف بنهج النظام الإيكولوجي وتطبيقه على نطاق واسع،
- زيادة الاهتمام بتغير المناخ:
 - تقرير التقييم الرابع والخامس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.
- التشريعات الموسعة بشأن البيئة البحرية والساحلية للاتحاد الأوروبي، مع التركيز بوجه خاص على التوجيه المتعلق بالاستراتيجية البحرية والتوجيه المتعلق بالتخطيط المكاني البحري،
- زيادة التركيز على الحوكمة البيئية:

- ظهور جهات فاعلة أخرى في البحر الأبيض المتوسط:
 - عملية برشلونة/الشراكة الأوروبية ومتوسطية التي تحوّلت إلى تأسيس الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط،
 - البنك الدولي، ومرفق البيئة العالمية.
- التطورات في حوكمة المحيطات على المستوى العالمي ومستوى الأمم المتحدة (المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، والمحميات البحرية، والتعدين في قاع البحار العميقة).

3- النتائج الرئيسية

اعتمدت المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط قبل عشرين عامًا. ولا تزال أهدافها ذات صلة بجدول الأعمال البيئي العالمي الحالي ومتسقة معه، بالرغم من ظهور مسائل جديدة. ومنذ تبلور نموذج التنمية المستدامة في مؤتمر ريو، تعمل التطورات العالمية المستوى على استهداف تعزيز الالتزامات القائمة والتركيز على تنفيذها وإنجازها.

ولتحقيق ما ورد أعلاه، تطوّر أيضًا جدول أعمال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط استجابة لتطوّر جدول الأعمال العالمي، من خلال استيعاب المسائل الناشئة التالية على وجه التحديد:

- تطبيق الإدارة القائمة على النظام الإيكولوجي (نهج النظام الإيكولوجي)،
- تغير المناخ،
- الاستهلاك والإنتاج المستدام والاقتصاد الأخضر.

نهج النظام الإيكولوجي هو مبدأ أساسي شامل لعمل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط/برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ومن ثمّ فإن أهداف البحر الأبيض المتوسط الإيكولوجية تتسق تمامًا مع أهداف المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. فالتكيف مع تغير المناخ تتناوله نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط منذ 1995، وفي الأونة الأخيرة كان موضوعًا إستراتيجيًا في برنامج عمل الخمس سنوات بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، كما أنه منطقة مواضيعية في الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، المراجعة. كذلك فإن الاقتصاد الأخضر أيضًا من المناطق المواضيعية في الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، المراجعة. وأخيرًا، تحولت استدامة الاستهلاك والإنتاج من "الإنتاج الأنظف" إلى "الاستهلاك والإنتاج المستدامين"، باعتبارها موضوعًا إستراتيجيًا في برنامج عمل الخمس سنوات بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط. أما الاقتصاد الأخضر فتتناوله الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة. بالإضافة إلى ذلك، فإن الأولويات الاستراتيجية المنصوص عليها في المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط استمر تحديثها دوريًا من خلال برامج عمل متعددة السنوات تابعة للجنة البحر الأبيض المتوسط للتنمية المستدامة، وبرنامج العمل الاستراتيجي ذي السنوات الخمس، وحاليًا من خلال استراتيجية منتصف المدة. وبالنسبة إلى المسائل الناشئة، فقد تناولتها برامج العمل والإستراتيجيات وخطط العمل.

وختامًا، يبدو جليًا أن المناطق المواضيعية بالمرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (بما يتضمن التطورات الواردة أعلاه) تتوافق بشدة مع التصدي بفاعلية لتحديات التنمية المستدامة والطبيعة اللاعكوسية للتأثيرات في البيئة والموارد.

ومع ذلك، قد تكون هناك حاجة إلى إجراء بعض التحديثات في نص المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بحيث تعكس تطور واقع التنمية المستدامة ونظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ذاته. فسياق المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وأهدافها وأولوياتها المواضيعية وأنشطتها، ما زالت معنية على النحو المبين في النص. ويتميز النص بمرونة كافية لملاءمة التطورات العالمية الجديدة، ويكمله تمامًا الجديد من الأدوات والصكوك، والتعديلات والبروتوكولات الشاملة، التي اعتمدها نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ونفذها.

4- خيارات المضي قدمًا

تبعًا للتحليل الوارد أعلاه، تُقدّم ثلاثة خيارات للمضي قدمًا؛ للنظر فيها:

أ- بقاء وثيقة المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بدون تغيير

إن تطور نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من خلال اعتماد سياسات وصكوك قانونية وإستراتيجيات ونُهُج جديدة (على سبيل المثال: الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة، ونهج النظام الإيكولوجي، والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية)، تناول جميع المسائل التي نشأت منذ عام 1995 في إطار عمل المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، مما يجعل مراجعته غير ضرورية. فالمرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تُعدّ حجر الأساس في النظام الذي تكمله هذه السياسات والصكوك القانونية والإستراتيجيات والنُهُج الجديدة.

ب- تحديث المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

وثيقة المرحلة الثانية من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تُعدّل بحيث تعكس التطورات الرئيسية التي حدثت في نظام خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بشأن المسائل المواضيعية. ويمكن تعيين فريق عامل من جهات اتصال خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، بتوجيه من المكتب؛ من أجل تحديث الوثيقة لتقديمها إلى مؤتمر الأطراف العشرين. وسيحتاج هذا النشاط إلى اجتماع واحد على الأقل خلال فترة السنتين 2016-2017.

ج- مراجعة وثيقة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط باعتبارها المرحلة الثالثة من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

وثيقة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط تُراجَع باعتبارها المرحلة الثالثة من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط؛ بغرض الإدماج الكامل لجدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة وأهداف التنمية المستدامة، استنادًا إلى الخصوصية المتوسطة وتفويض خطة عمل البحر الأبيض المتوسط. وهذا يُشكّل عملية جديدة من المزمع أن يُفوض بها مؤتمر الأطراف التاسع عشر وأن تبدأ في عام 2017، مما يتطلب مفاوضات حكومية دولية من خلال فريق عامل أنشأه مؤتمر الأطراف التاسع عشر باختصاصات وجدول زمنية ومنجزات واضحة، وكذلك موارد كافية.